[202] وفي رواية سماعة (وقوموا ﷲ قانتين) قال: هو الدعاء (1). 15 - السرائر: نقلا من كتاب حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال القنوت كلها جهار (2). بيان: قال في الذكري: يستحب الجهر في القنوت في الجهرية والاخفاتية للرواية الصحيحة (3) وقال الجعفي والمرتضى - رحمهما اﷲ - أنه تابع للصلاة في الجهر والاخفات لعموم: (صلاة النهار عجماء وصلاة الليل جهر) قلنا الخاص مقدم وقال ابن الجنيد: يستحب أن يجهر به الامام ليؤمن من خلفه على دعائه، فان أراد لفظ آمين فسيأتي أنه مبطل، وإن أراد الدعاء بالاستجابة فلا بأس، وهل يسر به المأموم ؟ الاقرب نعم، لعموم قول الصادق عليه السلام (4) ينبغي للامام أن يسمع من خلفه كل ما يقول، ولا ينبغي لمن خلفه أن يسمعه شيئا مما يقول انتهى. أقول: بين الخبرين عموم من وجه فليس أحدهما أولى بالتخصيص من الاخر إلا أن يقال: أخبار عدم إسماع المأموم أكثر، واﷲ يعلم. 16 - السرائر: نقلا من نوادر محمد بن علي بن محبوب، عن محمد بن الحسين عن الحسن بن علي بن فضال، عن أبي إسحاق ثعلبة، عن عبد اﷲ بن هلال قال: قلت لابي عبد اﷲ عليه السلام إن حالنا قد تغيرت، قال: فادع في صلاتك الفريضة، قلت: أيجوز في الفريضة فاسمي حاجتي للدين والدنيا ؟ قال: نعم، فان رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله قد قنت ودعا على قوم بأسمائهم وأسماء آبائهم وعشائرهم، وفعله علي عليه السلام من بعده (5). 17 - رجال الكشى: عن محمد بن الحسن البراثي، عن أبي علي الفارسي عن إبراهيم بن عقبة قال: كتبت إلى العسكري عليه السلام جعلت فداك قد عرفت هؤلاء

_____ (1) تفسير العياشي ج 1 ص 128. (2) السرائر ص 472. (3) رواه في الفقيه ج 1 ص 209. (4) التهذيب ج 1 ص 260. (5) السرائر: 476. [*]

_____